شئ فالحكم الاصلي لمثله هو النصب لانه خبر ليس وقد تغير
الى الجر بسبب زيادة الكاف وذلك لان المقصود نفي ان يكون
شيء مثله تعالى لا نفي ان يكون شيء مثل مثله والاحسن
ان لا تجعل الكاف زايدة ويكون من باب الكناية وفيه وجهان
احدهما انه نفي للشيء بنفي لازمه لان نفي اللازم يستلزم
نفي الملزوم كما يقال ليس لاخي زيد اخ فاخو زيد ملزوم والاخ
لازمه لانه لا بد لاخي زيد من اخ هو زيد فنفيت هذا اللازم
والمراد نفي ملزومه اي ليس لزيد اخ اذ لو كان له اخ لكان
ذلك الاخ اخ هو زيد فكذا الغيت ان يكون لمثل الله تعالى
مثل والمراد نفي مثله تعالى اذ لو كان له مثل لكان هو مثل
مثله اذ التقدير اذ موجود والثاني ما ذكره صاحب
الكشاف وهو انهم قد قالوا مثلك لا يبخل فنفوا البخل
عن مثله والغرض نفيه عن ذاته فسلكوا طريق الكناية
قصدا الى المبالغة لانهم اذا نفوه عمن تماثله وعمن يكون
على اخص اوصافه فقد نفوه عنه كما يقولون قد انتقت
ليه اته وبلغت اترابه يريدون انتفاءه وبلوغه فلا فرق
بين قوله ليس كالله شئ وقوله ليس مثل مثله شئ الا
ما يعطيه الكناية من فايدتها وهما عبارتان متفقتان
على معنى واحد وهو نفي المماثلة عن ذاته ونحو قوله
تعالى بل يداه مبسوطتان فان معناه بل هو جواد من
غير تصور يد ولا بسط لها لانها وقعت عبارة عن الجود
لا تقصد ون شيأ اخر حتى انهم استعملوها فيمن لا يد له
وكذلك يستعمل هذا فيمن له مثل ومن لا مثل له وان
كان

كان الحذف او الزيادة مما لا يوجب تغيير حكم الاعراب كما في
قوله تعالى او كصيب من السماء اي كمثل ذوي صيب وقوله
فيما رحمة اي فبرحمة فالكلمة لا توصف بالمجاز والاول
يسمى مجازا بالنقصان وغيره بانه اللفظ المستعمل في
غير ما وضع له لعلاقة بعد نقصان عند بغير الاعراب
والمعنى الى ما يخالفه راسا كنقصان الاهل والاهل فيما
مر لا كنقصان منطلق الثاني في قولنا زيد منطلق وعمرو
ونقصان مثل ذوي من قوله تعالى او كصيب لبنا الاعراب
ولا كنقصان في من قولنا سرت يوم الجمعة لبقائه على
معناه وفيه نظر لان تغيير المعنى واستعمال اللفظ في غير
ما وضع له في هذا النوع من المجاز ممنوع اذ لو جعل القرينة
مجازا عن الاهل لعلاقة كونها محلا كما وقع في بعض كتب
اصول الفقه فهو لا يكون في شئ من هذا النوع من
المجاز ولا يحتاج الى تقدير المضاف كما قيل بكونها مشتركة
بين الحد ران والاهل والثاني يسمى مجازا بالزيادة ويعرف
بانه اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة هذه زيادة
عليه تغير الاعراب والمعنى الى ما يخالفه بالكلية فخرج
ما لا يغير شيأ نحو فبما رحمة وما يغير الاعراب فقط نحو
سرت في يوم الجمعة وما يغير المعنى فقط نحو الرجل بزيادة
اللام المعهد وما يغير المعنى لا الى ما يخالفه بالكلية مثل
ان زيدا قايم وفيه نظر لان تغيير المعنى والاستعمال
في غير ما وضع له ممنوع كما مر والمراد بالزيادة ههنا
ما وضع عليه عبارة النحاة من زيادة الحرف فلا يدخل

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)